الأمم المتحدة

A/C.3/55/SR.28

الجمعية العامة

الدورة الخامسة والخمسون

Distr.: General
10 November 2000
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة الثامنة والعشرين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الخميس، ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، الساعة ١٥/٠٠

الرئيسة: السيدة غيتتر – جوزيف ..... (ترينيداد وتوباغو)

المحتويات

البند ١٠٧ من جدول الأعمال: النهوض بالمرأة (تابع)

البند ١١٢ من جدول الأعمال: القضاء على العنصرية والتمييز العنصري* (تابع)

البند ١١٣ من جدول الأعمال: حق الشعوب في تقرير المصير* (تابع)

البند ١١٨ من جدول الأعمال: تخطيط البرامج

* البنود التي كانت اللجنة قد قررت أن تنظر فيها معا.

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني **في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره** إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

00-70060 (A)
0070060

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٠.

البند ١٠٧ من جدول الأعمال: النهوض بالمرأة (تابع) (A/C.3/55/L.12 و L.15)

مشروع القرار A/C.3/55/L.12: الاتجار بالنساء والفتيات

١ - **الرئيسة:** أبلغت اللجنة بأن مشروع القرار A/C.3/55/L.12 لا يرتب آثارا في الميزانية البرنامجية. وقد أصبحت إثيوبيا وأذربيجان وإسرائيل وأوزبكستان وأوغندا وباراغواي وتوغو وجامايكا وجزر البهاما والجماهيرية العربية الليبية وجمهورية تترانيا المتحدة وجمهورية كوريا ورواندا ورومانيا وسوازيلند وغامبيا وغواتيمالا وغينيا وكرواتيا والكونغو ولاتفيا وليبيريا وماليزيا ومدغشقر وناميبيا والنرويج وهنغاريا، مقدمة لمشروع القرار.

٢ - **السيدة نيوويل** (أمينة اللجنة): وجهت الانتباه إلى التصويبات الشفوية التي أجراها المقدم الرئيسي لمشروع القرار في جلسة سابقة.

٣ - اعتمد مشروع القرار A/C.3/55/L.12، بصيغتة المصوبة شفويا.

٤ - **السيد كاي** (الولايات المتحدة الأمريكية): تكلم تعليلا لموقفه بعد اعتماد مشروع القرار، فقال إن الاتجار بالنساء والأطفال يمثل مشكلة خطيرة لكن وفد بلاده، لم ينضم إلى مقدمي مشروع القرار، لعدة أسباب. أولا، إن استخدام تعبير ''النساء والفتيات'' في القرار بأسره يستبعد الصبية والشباب، الذين كثيرا ما كانوا ضحايا الاتجار. وثانيا، إن البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في الصراعات المسلحة لم يذكر في الفقرة الأولى من الديباجة. وثالثا، أن الفقرة ٦ تعني وجود ولاية عالمية على القائمين بالاتجار، في حين أن المبدأ المقبول بصورة أعم هو المفهوم الإقليمي للولاية. وأخيرا، في حين أنه يؤيد البرامج المدرجة في الفقرة ٩، من المستحيل طبقا لنظام الحكومة في الولايات المتحدة الزام حكومات الولايات والحكومات المحلية بنفقات من هذا القبيل.

مشروع القرار A/C.3/55/L.15: اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

٥ - **الرئيسة:** أبلغت اللجنة بأن مشروع القرار A/C.3/55/L.15 لا يرتب آثارا في الميزانية البرنامجية. وقد أصبحت إثيوبيا وأذربيجان وإسرائيل وأنتيغوا وبربودا وأوزبكستان وأوغندا وباراغواي وبربادوس وبوركينا فاصو وبولندا وبيرو وبيلاروس وتوغو والجمهورية الدومينيكية ورواندا وسانت لوسيا والسنغال وغيانا والكونغو وماليزيا، مقدمة لمشروع القرار.

٦ - **السيدة نيوويل** (أمينة اللجنة): وجهت الانتباه إلى التصويب الشفوي الذي أجراه المقدم الرئيسي لمشروع القرار في جلسة سابقة.

٧ - **اعتمد مشروع القرار A/C.3/55/L.15، بصيغته المصوبة شفويا.**

٨ - **السيد فاسواني** (سنغافورة): تكلم تعليلا لموقفه بعد اعتماد مشروع القرار، فقال إن المادة ١٩ من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات تسمح صراحة بالتحفظات التي تتفق مع هدف الاتفاقية ذات الصلة والقصد منها. وعلى نفس المنوال، فإن الفقرة ٢، من المادة ٢٨، من اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة لا تمنع سوى التحفظات التي لا تتمشى مع هدفها والقصد منها. ولذلك من غير المناسب الاصرار على أن تستعرض الدول الأطراف بصفة منتظمة التحفظات المسموح

بها بغية سحبها. والقصد من التحفظات هو السماح لأكبر عدد ممكن من البلدان بأن تصبح أطرافا في المعاهدات الدولية في أقرب فرصة ممكنة، ولن يؤدي الاتجاه الظاهر للإثناء عن تقديم تحفظات إلا إلى زيادة صعوبة قيامها بذلك.

٩ - واختتم قائلا إنه ينبغي اعتبار أن ملاحظاته تنطبق على جميع الاشارات المرجعية للتحفظات في مشاريع القرارات.

١٠ - **السيد كاي** (الولايات المتحدة الأمريكية): شدد على أن المعيار الوحيد لتقرير ما إذا كان التحفظ على معاهدة ما مقبولا من عدمه هو ضرورة أن يكون التحفظ متفقا مع هدف المعاهدة والقصد منها.

١١ - **السيد النبر** (الأردن): أيد البيان الذي أدلى به ممثل سنغافورة.

البند ١١٢ من جدول الأعمال: القضاء على العنصرية والتمييز العنصري (تابع) (A/55/18 و Add.1، 203، 266، 285، 304، 307 و 459)

البند ١١٣ من جدول الأعمال: حق الشعوب في تقرير المصير (تابع) (A/55/167 و Add.1، و 334)

١٢ - **السيد روغوف** (الاتحاد الروسي): قال إن من المناسب أن يعقد المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، في جنوب أفريقيا، وهي بلد أصبح رمزا للنضال من أجل كرامة الإنسان. وكما أوضحت المقررة الخاصة للجنة حقوق الإنسان فيما يتعلق بالأشكال المعاصرة للعنصرية، والتمييز العنصري، وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب (A/54/347)، فإن أشكالا من العنصرية متزايدة التعقيد والخطورة آخذة في الظهور، أحيانا كجزء لا يتجزأ من سياسة الدولة. والإدانة العامة وحدها ليست كافية:إذ تدعو الحاجة إلى الأخذ بنهج أوسع نطاقا يستهدف أيضا النزعة التطرفية الوطنية والتمييز ضد الأقليات. وأيد دعوة المقررة الخاصة إلى بذل جهود أكبر لزيادة الوعي العام. والحوار هو الوسيلة لزيادة التفاهم المتبادل بين الشعوب ومكافحة الكراهية والتمزق الإثني -الثقافي.

١٣ - وقال إن من الأهمية بذل الجهود على الصعيد الإقليمي لمكافحة العنصرية. ودعا منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ومجلس أوروبا، ومفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إلى التصدي بقوة للحالة غير المقبولة في لاتفيا وإستونيا حيث لا يتمتع الشعب باستخدام لغته الأم ويحرم من مواطنيته بسبب إنتمائه الإثني ،وحيث يلقي بالذين حاربوا النازية في السجن. وفي المؤتمر الوزاري الأوروبي المقبل المعني بحقوق الإنسان، المقرر عقده في روما، تعتزم حكومته توقيع البروتوكول رقم ١٢ للاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان، الذي يتوقع أن تصبح جزءا رئيسيا من النظام الأوروبي لحقوق الإنسان.

١٤ - وأضاف قائلا إن حق الشعوب في تقرير المصير يجب تفسيره بأنه جزء لا يتجزأ من المبادئ الأخرى للقانون الدولي، وليس بوصفه سماحا أو تشجيعا على القيام، بصورة كاملة أو جزئية، بانتهاك السلامة الإقليمية للدول المستقلة ذات السيادة. وكما شدد وزير خارجية الاتحاد الورسي في القمة الألفية، فإن مفهومي السيادة والسلامة الإقليمية ليسا باليين. وقد تقوض أساس النظام العالمي بسبب التدخل العسكري، حتى لأسباب إنسانية، الذي تجاهل مجلس الأمن. والتحدي الرئيسي الذي يواجهه المجتمع الدولي هو كبح الخطر الذي يشكله الإنفصاليون الممارسون للعنف، بمن فيهم الإرهابيون. وتقرير المصير ليس

ممكنا إلا في إطار عملية ديمقراطية يتمتع فيها الأفراد بحرية تقرير مستقبلهم ومستقبل بلدهم، كما هي الحال في الاتحاد الروسي.

١٥ - **السيد هوارد** (استراليا): قال إن حكومته تؤيد بالكامل الأهداف المبينة في قرار الجمعية العامة ١١١/٥٢ بعقد المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، ولا سيما فيما يتعلق بالتدابير ذات الوجهة العملية الرامية إلى مكافحة العنصرية. ورحب ببيان المفوضة السامية لحقوق الإنسان في القمة الألفية الذي قدم رؤية لعالم لا يكون فيه تنوع الأعراق والثقافات عاملا مقيدا للحوار الإنساني والتنمية البشرية، بل وسيلة للإثراء المتبادل.

١٦ - ومضى قائلا إن هذه الرؤية تعكس نهج حكومته في الداخل، حيث تحمي سياستها حق جميع الاستراليين في التعبير عن تراثهم الثقافي في إطار التزام رئيسي بالقيم الأساسية للمجتمع الاسترالي. وكما قال الوزير الاسترالي لشؤون الثقافات المتعددة، فإن ما يوحد المجتمع الاسترالي المتنوع الثقافات ليس بالضرورة محل الميلاد المشترك بل الالتزام المشترك بالقيم الوطنية المشتركة. والحكومة ملتزمة بالتصدي للمساوئ الاجتماعية والاقتصادية المستمرة التي يواجهها كثير من السكان الأصليين في استراليا وذلك ببرامج عملية لتحسين فرص حصولهم على خدمات الصحة والاسكان والتوظيف والتعليم، لضمان إمكان اشراك الاستراليين الأصليين اشتراكا كاملا في الحياة المدنية والسياسية. والتزام حكومته بالتوفيق بين الاستراليين الأصليين والاستراليين الآخرين يمثل جزءا لا يتجزأ من التزامها بإيجاد مجتمع استرالي أكثر عدالة.

١٧ - واستطرد قائلا إن استراليا ليست محصنة كلية من التعصب والتحيز القائمين على العرق والثقافة، بيد أنه تبين للغالبية العظمى من الاستراليين أن تلك الاتجاهات عدوانية ومنافية لتقاليدهم المتمثلة في التسامح والتعايش المتآلف مع الوافدين الجدد. ويتمثل محور برنامج الحكومة ''العيش في تآلف'' في التمويل الذي توفره للمشاريع التي تعزز تآلف المجتمع المحلي، وتحد من التعصب الأعمى وتزيد أيضا من الوعي الشامل لعدة ثقافات والتسامح. وهذا النوع من نهج الشراكة ضروري أيضا على الصعيدين الإقليمي والعالمي وجرى التعبير عنه في بيان المفوضة السامية الذي توخى عالما تتأكد فيه ممارسة المواهب الفردية والحقوق الشخصية بالتضامن الدينامي للأسرة البشرية.

١٨ - وأردف قائلا إن مواضيع جدول الأعمال المؤقت للمؤتمر العالمي توفر أساسا متينا لتحقيق نتائج تطلعية وبناءة، بيد أن التركيز على التدابير التعويضية في الموضوع الرابع من غير المرجح أن تعطي تلك النتائج ولن تفضي إلى اتفاق بشأن جدول الأعمال الرامي إلى تحقيق التغير الثقافي المتوخى في بيان المفوضة السامية. وفي الواقع، ينبغي أن ينصب التركيز الرئيسي على الوقاية والتعليم والحماية وعلى وضع استراتيجيات ترمي إلى تحقيق مساواة كاملة وفعالة.

١٩ - واختتم قائلا إنه بغية وضع برنامج عمل عملي، جعلت المفوضة السامية الشمولية موضوعا رئيسيا لنهجها للمؤتمر العالمي. ولسوء الحظ، قررت المجموعة الآسيوية تنظيم اجتماع تحضيري إقليمي في طهران على نحو يستبعد استراليا ونيوزيلندا من المشاركة الكاملة. ولم تكن هذه الحالة مغايرة للمألوف فحسب، بل أيضا كانت غير متفقة مع الممارسات السابقة. فاستراليا مجتمع متعدد الثقافات يحظى بالنجاح، كما ظهر في الألعاب الأوليمبية التي جرت في سيدني مؤخرا، وينبغي أن تمنح نفس حقوق الاشتراك في الأعمال التحضيرية للمؤتمر العالمي التي تتمتع بها جميع الدول الأعضاء الأخرى.

٢٠ - **السيدة الحجاجي** (الجماهيرية العربية الليبية): قالت إنه في الوقت الذي شهد فيه العقد الماضي إنهيار الفصل العنصري في جنوب أفريقيا، إلا أنه شهد أيضا حوادث إبادة جماعية لم يسبق لها مثيل؛ وعمليات تطهير عرقي بين إثنيات وعرقيات عاشت من قبل في جو من التسامح والمساواة وعدم التمييز؛ وتوحش ظاهرة العولمة؛ وتنامي مظاهر العنصرية والتمييز العنصري وزيادة صدور التشريعات المقيدة لحرية تنقل المهاجرين واللاجئين. ولعل التناقض الواضح تمثل في توحد العديد من القوى السياسية والاقتصادية وإندماج شركات ضخمة في تكتلات اقتصادية فاقت رؤوس أموالها ميزانيات دول غنية متعددة، إلا أن العقد شهد ظهور حركات انفصالية، وتململ أقليات، وحصول أقاليم دول على استقلالها عن الدولة الأم بعد نزاعات داخلية راح ضحيتها الآلاف.

٢١ - واستطردت قائلة إن المستعمرين ادعوا أن هدفهم هو العمل على تنمية أفريقيا، غير أنهم على العكس من ذلك، عملوا الكثير لتدمير بلدان القارة، إضافة إلى استتراف مواردها لكي ينعموا بالرخاء. فالمواطن الأفريقي مطارد ومطرود بل ومقتول في تلك الدول التي سببت تأخره وساهم في رخائها. والتركة التي خلفها المستعمر وراءه هي التي نخرت في الجسم الأفريقي وأوصلته إلى الحالة التي عليها الآن وغدا الأفريقي هدفا لكل مظاهر العنصرية والتمييز العنصري.

٢٢ - وأضافت قائلة إن تكنولوجيا وسائل الاتصال والتدفق الهائل للمعلومات التي كانت البشرية تتطلع إلى استخدامها لأغراض أسمى، استخدمت في التحريض على الكراهية العنصرية وبث أفكار عنصرية تحض على كراهية الأجانب، مما يستدعي تعزيز التعاون الدولي في هذا الميدان.

٢٣ - واختتمت قائلة إن تعويض ضحايا العنصرية والتمييز العنصري وتوقيع العقوبات على مرتكبيها أمران ذوا أهمية قصوى لبلدها. ولذلك فإن بلدها يتطلع إلى المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، المقرر عقده في جنوب أفريقيا في عام ٢٠٠١، وتأمل أن يتم التوصل إلى توافق في الآراء فيما يتعلق بجدول أعماله والتدابير التعويضية للضحايا. كما أكدت على ضرورة أن تتم متابعة نتائج أعمال المؤتمر من قِبَل الحكومات، والمفوضية السامية لحقوق الإنسان والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى ذات الصلة.

٢٤ - **السيد النبر** (الأردن): قال إن بلده يعرب عن دعمه الكامل لعقد المؤتمر الدولي المقبل لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، حيث يوفر انعقاد المؤتمر الفرصة لإعادة ترتيب أولوياته لمحاربة تلك المظاهر، التي تجلت آثارها في كثير من البلدان وتشكل تهديدا للأمن والسلم الدوليين. ويجب انتهاج عملية تحضيرية شاملة للمؤتمر على كافة المستويات. ولذلك ترحب الحكومة الأردنية بانعقاد مؤتمر المنظمات غير الحكومية لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ في عمان في شباط/فبراير عام ٢٠٠١.

٢٥ - ومضي قائلا إنه بالرغم من جميع الجهود المبذولة لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري، الواردة في الصكوك الدولية ذات الصلة، تزايد انتشار هذه الظاهرة التي سهلتها بقدر كبير ثورة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ووجود إرادة سياسية حازمة من المجتمع الدولي ضروري للتعامل مع تلك الحالة المثيرة للإنزعاج.

٢٦ - واستطرد قائلا إن حكومته حاولت على الدوام أن تلجأ إلى الحوار وأن تحتفظ بموقف منفتح في منطقة تعاني من الأزمات وفيما يتعلق بسياساتها الداخلية وتشريعاتها، انسجاما مع التزامها بالصكوك الرئيسية لحقوق الإنسان. وتدعو الحاجة

إلى حماية التنوع الثقافي للمجتمع مع الحفاظ على هوية الأمة المتماسكة. وقال إنه لا يكفي التأكيد من جديد على التسامح والدفاع عن حقوق الإنسان، المضمونة في الأردن بموجب القانون. ويجب أيضا احترام حقوق الأقليات وكفالة تمثيلها للحياة السياسية. ولا يألو الأردن جهدا في انتهاج السياسات الرامية إلى الحفاظ على حقوق الفئات الأقل حظا وضمان مشاركتها في المجتمع.

٢٧ - وأضاف قائلا إن حق الشعوب في تقرير المصير قاعدة قطعية من قواعد القانون الدولي العام. وقدمت شعوب آسيا وأفريقيا وأمريكا اللاتينية التضحيات الجسام في سبيل التمتع بهذا الحق، وهو ما أكدته دائما الأمم المتحدة. بيد أنه بالرغم من القرارات العديدة التي اتخذت في الأمم المتحدة، لا يزال الشعب الفلسطيني يتعرض لأبشع أنواع القمع والاضطهاد لمنعه من ممارسة حقه المشروع في تقرير مصيره على ترابه الوطني كما توضحت الصورة جليا في الأحداث الأخيرة في الأراضي المحتلة والقدس.

٢٨ - واختتم قائلا إن وفد بلده يأمل أن ينجح اتفاق شرم الشيخ في وقف أعمال العنف لاتاحة المجال أمام استئناف مفاوضات السلام كخطوة لتحقيق حل عادل للقضية الفلسطينية يضمن حق الشعب الفلسطيني غير المنقوص في تقرير مصيره وإقامة دولته المستقلة وعاصمتها القدس الشريف.

٢٩ - **السيد بهاتي** (باكستان): قال إن وفد بلده يشارك في تأييد البيان الذي أدلى به البارحة ممثل نيجيريا بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ فيما يتعلق بالبند ١١٢ من جدول الأعمال. والعنصرية، وهي إهانة لكرامة الإنسان، تتنافى مع المبادئ المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والصكوك الأخرى لحقوق الأنسان. وخلال العقد الماضي، عانت الإنسانية بشدة من هذا البلاء في مختلف أنحاء العالم. وعلى مدى السنوات الخمسين الماضية، بذلت جهود متضافرة للقضاء عليها. وفي هذا الصدد، أكد إعلان الألفية من جديد التزام المجتمع الدولي على أعلى مستوى سياسي.

٣٠ - واستطرد قائلا إن حكومته ترحب بقرار عقد المؤتمر العالمي في جنوب أفريقيا - وهي ذاتها واحدة من أسوأ ضحايا العنصرية - الأمر الذي سيوجه رسالة رمزية قوية للعالم. ومما يدعو للأسف، هناك أشكال جديدة للعنصرية آخذة في الظهور على ما يبدو في جميع أنحاء العالم. واستخدام التكنولوجيات الالكترونية ووسائط الإعلام المطبوعة والتكنولوجيات الجديدة للاتصالات مثل الإنترنت للحض على الكراهية العرقية مثير للإنزعاج بوجه خاص.

٣١ - وأردف قائلا إن حكومة باكستان تعتقد اعتقادا راسخا بضرورة تكريس الابتكارات ونواحي التقدم في العلم والتكنولوجيا لتحسين حال البشرية، وأن تكنولوجيا المعلومات يمكن أن تكون أداة فعالة لتعزيز التفاهم والتآلف بين الشعوب من مختلف الأعراق والأديان. ويجب أن يتخذ المجتمع الدولي جميع التدابير الممكنة للإثناء عن إساءة استخدام تكنولوجيا المعلومات من جانب الجماعات التي تحض على الكراهية والمنظمات العنصرية.

٣٢ - وأردف قائلا إنه في عام ١٩٩٩، اقترحت حكومته وضع مدونة قواعد سلوك طوعية لمراقبة إساءة استخدام الإنترنت؛ ولذلك فإنها تؤيد بالكامل اقتراح المقررة الخاصة بشأن الأشكال المعاصرة للعنصرية، والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، لبدء مشاورات حكومية دولية بغية إخضاع استخدام الإنترنت للأغراض العنصرية للقانون وتحقيق تساوق التشريعات الجنائية ذات الصلة.

٣٣ - ومضى قائلا إن حكومته يساورها، علاوة على ذلك، قلق بالغ إزاء تزايد الاتجاه نحو تصوير تعاليم الإسلام وطقوسه وتابعيه على نحو سلبي؛ ويتجلى هذا الاتجاه حتى داخل قاعات الأمم المتحدة ذاتها. وفي كثير من المجتمعات، كان المسلمون هدفا للكراهية. ومن شأن رهاب الإسلام أن يقوض عملية بناء عالم متسامح ومتآلف. ومن دواعي السخرية أن الاسلام، الذي يعلم التسامح والأخوة ويعارض أي نوع من الجور أو التمييز على أساس العرق أو نوع الجنس أو اللون أو الأصل أو المركز الاجتماعي، قد أصبح هدفا لهذا الافتراء والتمييز.

٣٤ - واختتم قائلا إن حكومته ترحب لذلك بالقرار الذي اعتمدته لجنة حقوق الإنسان الذي يشجب محاولات تشويه سمعة الإسلام وربطه بالإرهاب، وتثني على النداء الذي وجهه رئيس جمهورية إيران الإسلامية لإجراء حوار بين الحضارات. ويجب أن يرفض المجتمع العالمي جميع نظريات التفوق العنصري والثقافي وأن يعزز التآلف والتعايش السلمي بين الأفراد، والجماعات والحضارات.

٣٥ - **السيد با علي** (الجزائر): قال إنه، في أوروبا وفي جميع أنحاء العالم، ما برح عدد الأعمال العنصرية يتزايد يوميا، بالرغم من الجهود التي تبذلها السلطات العامة، حيث تستهدف تلك الأعمال جماعات متنوعة من قبيل العمال المهاجرين، واللاجئين، وملتمسي اللجوء، والأقليات الإثنية والدينية والسكان الأصليين. وقال إنه يرحب بالشهادة البليغة للمقررة الخاصة بشأن الأشكال المعاصرة للعنصرية ومفادها أن انبعاث الأعمال العنصرية يعزى إلى انتشار الجماعات العنصرية وجماعات النازية الجديدة التي تشجع، باسم حرية التعبير، رفض الأجانب. ويجب أن تولي الحكومات أولوية مطلقة للتدابير القانونية والسياسية لمكافحة العنصرية، بما في ذلك توقيع جزاءات على الأشخاص الذين يرتكبون جرائم عنصرية. وإذا ترك الأفراد والمنظمات الذين يحرضون على العنف القائم على كراهية الأجانب بدون عقاب، فإنهم سيستمرون في هذا العمل. ويجب أن يعمل المجتمع العالمي معا لصياغة مدونة قواعد سلوك لمقدمي خدمات الإنترنت لكي تصبح التكنولوجيات الجديدة أدوات فعالة للنضال ضد الدعاية العنصرية، بدلا من الإسهام في التحدث عن العنصرية البغيضة.

٣٦ - واستطرد قائلا إن العقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري قد أخفق، وهو يقترب من نهايته، في تحقيق أهدافه، بسبب الافتقار إلى الموارد لتنفيذ برامجه ولعدم وجود إرادة سياسية. وقد دعت حكومة الجزائر، التي أسهمت بانتظام في الصندوق الاستئماني لبرنامج عمل العقد الثالث، جميع الدول الأخرى لأن تحذو حذوها. وفي هذا الصدد، سيمكن المؤتمر العالمي المقبل المجتمع الدولي من تقييم التقدم المحرز وتحديد العقبات المتبقية. ويمثل اختيار جنوب أفريقيا كبلد مضيف رمزا وتقديرا جاء متأخرا لجميع الشهداء المعروفين والمجهولين الذين ثاروا على نظام الفصل العنصري وخلقوا المجتمع التعددي الذي استأصل شأفته. وحكومة الجزائر، التي ستبذل قصارى جهدها لكي يكلل المؤتمر بالنجاح، تدعو إلى اشتراك منظومة الأمم المتحدة بأسرها، وتحث الدول التي لم تصدق أو لم تنضم بعد إلى الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري إلى أن تفعل ذلك.

٣٧ - ومضى قائلا إنه فيما يتعلق بحق الشعوب في تقرير المصير، يلاحظ أن عام ٢٠٠٠ الذي يوافق الذكرى السنوية الأربعين لاعتماد قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥)، قد أعطى زخما جديدا لحركة تقرير المصير وأتاح الفرصة لتقييم

التقدم المحرز لتحقيق أهدافها. وعلى الرغم من حصول أكثر من ٨٠ بلدا على الاستقلال، لن يتم العمل الرامي إلى إنهاء الاستعمار إلا عندما تتمكن جميع الشعوب من ممارسة هذا الحق غير القابل للتصرف.

٣٨ - واستطرد قائلا إن الشعب الفلسطيني البطل لا يزال يطالب بحقه المشروع في إقامة دولته على أرض أجداده. وتعرب الحكومة الجزائرية عن استيائها لموجة القهر الجديدة التي أودت في الأسابيع الأخيرة بحياة ما يربو على مائة فلسطيني، معظمهم من الشباب والأطفال. ويجب أن يتوقف هذا القهر؛ ويجب أن تمتثل إسرائيل لأحكام اتفاقية جنيف الرابعة والقانون الدولي.

٣٩ - وأردف قائلا إنه في الصحراء الغربية، يواصل الشعب الصحراوي نضاله الشجاع من أجل تقرير المصير. وعملية التسوية المطولة للغاية لم تختتم بعد؛ وتأجل الاستفتاء عاما بعد عام. وعلى الرغم من إحراز تقدم مشجع، لا تزال تثور المشاكل.

٤٠ - واختتم قائلا إن حكومته تود أن تذكر الأمم المتحدة بمسؤوليتها تجاه الشعب الصحراوي وتدعو المجتمع الدولي، وبخاصة مجلس الأمن، إلى أن يرصد بدقة تامة تطبيق خطة التسوية وتنفيذ الاتفاقات. ولن تتحقق تسوية عادلة ونهائية إلا بإجراء استفتاء نزيه، يسمح للشعب الصحراوي بأن يمارس اختياره بحرية.

٤١ - **السيد هونتي** (سانت لوسيا): قال إن احترام الحقوق المتساوية وتقرير المصير، الذي نادى به ميثاق الأمم المتحدة، كان بمثابة مبدأ إرشادي لجميع الدول النامية الصغيرة مثل سانت لوسيا في عملية تقرير المصير المستمرة الجارية اللآن في منطقة البحر الكاريبي. وعلى الرغم من أن ٨٠ إقليما سابقا قد حقق تقرير المصير، يحتفظ ١٧ إقليما جزريا في منطقة البحر الكاريبي والمحيط الهادئ بمركزها غير المتمتع بالحكم الذاتي. وهناك حاجة مستمرة للنضال من أجل الذين لا يزالون على الهامش للوفاء بوعد تحقيق المساواة السياسية لشعوب الأقاليم الجزرية الصغيرة.

٤٢ - واستطرد قائلا إنه في الألفية الجديدة، يجب التوصل إلى طرق لعلاج ''نواحي العجز الديمقراطي'' لكثير من تلك الأقاليم التابعة. ولتحقيق هذه الغاية، ينبغي للمجتمع الدولي أن يؤكد من جديد بقوة حق تلك الشعوب في تقرير المصير. وينبغي أن تشجع الأمم المتحدة وضع برامج تعليمية سياسية لتعزيز وعيها بهذا الحق وبخيارات مركزها السياسي، على النحو المحدد في قراري الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥) و ١٥٤١ (د-١٥)، لإعدادها لاتخاذ قرارات مدروسة بشأن مستقبلها السياسي. وينبغي أيضا أن تعلن عقدا دوليا ثانيا للقضاء على الاستعمار للفترة ٢٠٠١-٢٠١٠، لضمان تنفيذ ما تبقى من أهداف. وقد حظي العقد الثاني بتأييد حركة بلدان عدم الانحياز، ومن المقرر أن تنظر الجمعية العامة في اعتماده في الدورة الحالية.

٤٣ - وأردف قائلا إن حق تقرير المصير معرف بأنه حق أساسي من حقوق الإنسان في عدد من صكوك حقوق الإنسان الرئيسية، ويولى الاهتمام الآن لهذه المسألة من جانب هيئات من قبيل لجنة حقوق الإنسان واللجنة المعنية بحقوق الإنسان. وهكذا، فإن المجتمع الدولي في سبيله إلى أن يصبح أكثر وعيا بضرورة أن تمارس الشعوب حقها في تقرير المصير، وبضرورة وضع آليات لكفالة ممارسة هذا الحق تمشيا مع قرارات الجمعية العامة.

٤٤ - واختتم قائلا إنه لا تتوفر للجنة الخاصة لإنهاء الاستعمار، من جانبها، موارد كافية للوفاء بالولاية الشاملة المتمثلة في تحقيق تقرير المصير للأقاليم الجزرية الصغيرة. وفي الواقع، أنجز قليل من الأعمال المتعلقة بتقرير المصير في الأقاليم الجزرية الصغيرة خلال العقد الدولي الأول للقضاء على الأستعمار. وحكومة سانت لوسيا يحدوها الأمل في أن تبذل منظومة الأمم المتحدة الأوسع جهودا متضافرة لكفالة هذا الحق المقدس، وأن تعلن عقدا ثانيا لهذا الغرض.

البيانات المدلى بها ممارسة لحق الرد

٤٥ - **السيد منقريوس** (إريتريا): قال إنه من دواعي الأسف أنه يجب أن يرد على الأكاذيب التي أطلقها ممثل إثيوبيا في الجلسة السابقة. وقد اتهم ممثل إثيوبيا إريتريا بارتكاب أعمال تعسفية ضد الإثيوبيين الذين يعيشون في ذلك البلد، في حين أنه في الواقع كانت الجرائم التي ارتكبها النظام الإثيوبي ضد المدنيين الإريتريين أوسع انتشارا وأكد صحتها شهود مستقلون.

٤٦ - واستطرد قائلا إن موقف إريتريا من العنصرية واضح: فإنها، خلافا لإثيوبيا، لم تطرد قط رعايا بلدان أخرى لأنها ''لا تحب لون أعينهم''. وقد طرد النظام الإثيوبي ما يزيد عن ٠٠٠ ٧٥ إريتري يعيشون في إثيوبيا، وصادر ممتلكاتهم، وأودع الآلاف معسكرات الاعتقال. وتجلت وحشيته في أعمال القتل والاغتصاب وبتر أطراف الأطفال، والتعذيب وارتكاب أعمال التدمير الشامل في الأراضي الإريترية التي يواصل احتلالها. وقد أكد شهود مستقلون هذه الحقائق وأوردتها وسائط الإعلام على نطاق واسع. وقد أظهرت الحكومة الإثيوبية، وهي نظام قائم على أقلية إثنية، كراهية شديدة للإريتريين لا يمكن أن تمحوها ادعاءات جوفاء غير قائمة على دليل.

٤٧ - ومضى قائلا إنه طوال العامين ونصف العام الماضية، طلبت الحكومة الإريترية إلى لجنة حقوق الإنسان أن ترسل مراقبين إلى إريتريا وإثيوبيا للتحقيق ورصد سجل حقوق الإنسان في هذين البلدين. ورفضت الحكومة الإثيوبية بشدة السماح لهم بالزيارة. وحث ممثل ذلك البلد على الإنضمام إليه في دعوة مراقبين مستقلين لإجراء التحقيقات، وإبلاغ النتائج التي ينتهون إليها إلى اللجنة الثالثة. ويبدو أن الأدلة الدامغة التي قدمتها هيئة العفو الدولية ومنظمة رصد حقوق الإنسان غير مقنعة.

٤٨ - **السيد تسيما** (إثيوبيا): قال إن النظام الإريتري يعمل ثانية أيضا على إبلاغ المجتمع الدولي بمعلومات خاطئة. فبرغم جميع الاختلاقات البراقة، فإن وفد بلده عاقد العزم على التمسك بالحقائق. والمجتمع الدولي مدرك تماما أن النظام الإريتري هو الذي بدأ المشكلة بارتكاب جرائم دولية: غزو إثيوبيا في أيار/مايو ١٩٩٨ واحتلال أراضي إثيوبية لمدة تربو على عامين. وفضلا عن ذلك، رفضت الحكومة الإريترية جميع الوسائل الممكنة لحل الصراع بالوسائل السلمية. وتمسكت إثيوبيا دائما بموقفها بضرورة عدم مكافأة العنصرية، بل إنها تحولت عندئذ- وإن لم يكن بالوسائل السلمية، إلى الدفاع عن النفس. وبالنظر إلى استمرار القادة في أسمره في تحدي قواعد السلوك الدولي، لم يكن أمام إثيوبيا من خيار سوى دحر العدوان نهائيا.

٤٩ - واستطرد قائلا إنه في الوقت ذاته، كانت جرائم الحرب التي ترتكب يوميا ضد مواطنين إثيوبيين في ازدياد وأودع ما يربو على ٠٠٠ ٣٠ إثيوبي السجون. وحتى بعد توقيع الاتفاق الخاص بوقف الأعمال العدائية في حزيران/يونيه ٢٠٠٠، أجبر ما يربو على ٠٠٠ ٢٠ إثيوبي على عبور حقول ألغام وأنهار غمرتها الفيضانات. واستمر تعرض النساء اللائي احتجزتهن

القوات الإريترية عند الحدود لأعمال وحشية، بما في ذلك الاغتصاب. والنظام الإريتري مسؤول أيضا عن اختفاء آلاف الإثيوبيين في إريتريا. بل إنه لم تتح للجنة الصليب الأحمر الدولية سبل الوصول إلى عمال السخرة في إريتريا.

٥٠ - واختتم قائلا إن المسؤولية الرئيسية لأية أمة تتمثل في حماية مواطنيها من تلك الأعمال الجائرة. ويناشد وفد بلده المجتمع الدولي للعمل بصفة عاجلة من أجل إنقاذ أرواح الأبرياء الذين لا تتمثل جريرتهم إلا في أنهم إثيوبيون. ومن المضحك أن يقوم ممثل بلد بدون دستور بمحاضرة الآخرين.

٥١ - **السيد منقريوس** (إريتريا): قال إنه سيكون من الأنسب مناقشة قضايا معينة في إطار بنود أخرى من جدول الأعمال. وقد عرض وفد بلده العدوان الإثيوبي بإسهاب بالفعل. بيد أنه من الصعب عدم الرد على ادعاءات معينة. إذ يمكنه تقديم تقارير وسائط إعلام مستقلة تؤكد موقفه. وقال إنه يود أن يعرف ما إذا كان ممثل إثيوبيا يستطيع القيام بنفس الشيء. والحكومة الإريترية مستعدة أيضا لتجديد دعوتها لمراقبين مستقلين لزيارة البلد في أي وقت وتقديم تقرير إلى اللجنة. واختتم قائلا إنه يود أن يعرف ما إذا كانت إثيوبيا مستعدة أيضا لقبول هؤلاء المراقبين.

٥٢ - **السيد تسيما** (إثيوبيا): قال إنه ليس من المفترض أن تناقش الوفود مواقف الحكومات في اللجنة الثالثة. ولم ترفض حكومة بلده في أي وقت قبول أي مراقبين لحقوق الإنسان، وهو ما سيؤكده بلا شك مكتب مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان. وقد عادت المفوضة السامية لتوها في الواقع من زيارة لبلده. ولدى إثيوبيا أمين مظالمها الخاص لحقوق الإنسان وقد تعاونت دائما مع هيئات حقوق الإنسان، بما فيها التي انتقدت سجل الحكومة. ولذلك فإن القضية الحقيقية محل البحث هي موضوع إريتريا. ودعوة المراقبين في خضم الصراع تشكل موقفا متعلقا بالعلاقات العامة فحسب.

٥٣ - واختتم قائلا إنه يود تسجيل أن النظام الإريتري، المستغرق في مراوغاته المعتادة، يدعي أن إثيوبيا قامت بترحيل إريتريين وإثيوبيين من أصل إريتري من أجل القيام فحسب بتمويه الانتهاكات المستعرة والجسيمة التي ارتكبتها إريتريا فيما يتعلق بحقوق الإنسان بالرعايا الإثيوبيين الأبرياء طوال العامين الماضيين. وقد قام وفد بلده بالفعل بالرد بالتفصيل على هذا الادعاء ''السخيف''. ولما كانت إثيوبيا ضحية للعدوان، ولصالح الأمن القومي، فقد اتخذت بالطبع تدابير تحوطية في بداية الصراع ضد بعض الرعايا الإريتريين العاملين في أنشطة سرية. بيد أنه جرى اتخاذ تلك التدابير بشفافية ولم تتخذ إلا بعد إجراء تحقيقات شاملة. ولم تنتهك حكومته في أي وقت حقوق الإنسان الخاصة بمئات آلاف الرعايا الإريتريين الذين ظلوا يمارسون حياتهم العادية في إثيوبيا.

٥٤ - **السيد زاهد** (المغرب): قال إن الوفد الجزائري يعرف تمام المعرفة أن مجلس الأمن يتناول بالفعل الحالة المتعلقة بالصحراء الغربية. وقد صدمه تشبث إخوانه الجزائريين بإثارة تلك القضية ''المصطعنة'' في كل منتدى. وهذه القضية ليس ليس لها فقط ما يبررها بالكامل ، بل إنها تعمل فحسب على تسميم الجو وعرقلة الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لحل المشكلة.

٥٥ - وأضاف قائلا إنه ليس لممثل الجزائر أن يقول إنه لا يوجد بديل سوى أن يرصد المجتمع الدولي بصورة دقيقة جدا تنفيذ خطة التسوية، عندما يكون واضحا من هو المسؤول عن عرقلة العملية على مدى العقد الماضي. وقد قبل المغرب، من جانبه، خطة التسوية في وقت مبكر يرجع إلى كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١؛ بيد أن الرسائل التي نشرت بوصفها وثائق

رسمية تكشف عن أن حكومة الجزائر وجبهة بوليساريو (الجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ونهر الذهب)، من جانبهما، لم تقبلا تلك الخطة. وفي عام ١٩٩٣، رفضت جبهة بوليساريو ومؤيدوها - وليس المغرب - الحل الوسط الذي قدمه الأمين العام. وفي عام ١٩٩٥، فضلا عن ذلك، رفضت جبهة بوليساريو إدراج عدد كبير من قبائل الصحراء في عملية تحديد الهوية، وجمدت كذلك تلك العملية حتى عام ١٩٩٧. وفي عام ١٩٩٧، لم تحترم اتفاقات هوستون، حيث ثبت أن جبهة بوليساريو لا ترغب إلا في تحديد هوية نسبة مئوية صغيرة من الصحراويين. وفي الواقع، فإنه بفضل التحكيم الذي أجراه الأمين العام في أواخر عام ١٩٩٨ وحده - وبروتوكولات عام ١٩٩٩ - جرى في النهاية تحديد هوية الصحراويين. وهكذا. ليس هناك شك في أي الطرفين كان مسؤولا عن التأخيرات.

٥٦ - واستطرد قائلا إن المغرب قد استرد فحسب جزءا لا يتجزأ من أراضيه هو وفقا للقانون الدولي. وقد أجرى الاستفتاء بنية حسنة وتعاون دائما مع الأمم المتحدة. وكما أوضح الأمين العام في تقريره الأخير عن الحالة (S/2000/683)، هناك ''افتقار في إحراز تقدم'' في القضية، ولا تزال هناك ''مشاكل متعددة'' فيما يتعلق بتنفيذ خطة التسوية. ومن الواضح أن هذه المشاكل ناجمة عن عناد الآخرين وما يضعونه من عقبات. وقد عرضت حكومته، رغبة منها في إنهاء معاناة إخوانها الصحراويين في معسكرات تندوف للاجئين، أن تبدأ حوارا صريحا ومخلصا لإيجاد حل دائم في إطار السيادة المغربية.

٥٧ - واختتم قائلا إنه سيكون من دواعي تقدير وفد بلده الحصول على معلومات بشأن معسكرات تندوف، التي لا يسمح فيها للاجئين بالانتقال من مكان لآخر بدون إذن عسكري. ولا تزال الجزائر ترفض إعادة اللاجئين إلى وطنهم؛ ولا ريب في أن تلك هي القضية الإنسانية التي لم تحل. والأمل معقود في أن يتخذ المجتمع الدولي تدابير مناسبة.

٥٨ - **السيد با علي** (الجزائر): قال إنه كان يتوقع أن يظل أخيه المغربي صامتا، نظرا لأنه لم يرد في بيانه ما يقصد به أن يصدمه أو يغضبه. فالحالة المتعلقة بالصحراء الغربية تتضمن بوضوح حق تقرير المصير لشعب واقع تحت الاحتلال الأجنبي. ولأنه قام فحسب بتكرار تأكيد النقاط التي أوردها وبصورة تقليدية وفد بلده في إطار بند جدول الأعمال الحالي - وهي نقاط لا خلاف فيها وتتكرر سنويا في قرارات الجمعية العامة. وكان من دواعي دهشته في الواقع أن ممثل المغرب لم يدعم بيانه بالكامل.

٥٩ - وأضاف قائلا إن الجزائر، بوصفها مراقبا للعملية، متفقة مع المجتمع الدولي والمغرب على ضرورة تنفيذ خطة التسوية واتفاقات هوستون بصورة عادلة وأمينه. وقد اتفق جميع الأطراف على ضرورة تذليل العقبات المتبقية أمام التنفيذ. ولوضع حد للصراع المأساوي الذي أثار المغاربة ضد إخوانهم الصحراويين لمدة تربو على ٢٥ عاما، يجب إجراء استفتاء حر وعادل على تقرير المصير. ومسألة الصحراء الغربية تمثل قضية إنهاء استعمار، ويتمثل إطار التغلب على هذا الوضع في خطة التسوية.

٦٠ - واختتم قائلا إنه فيما يتعلق بموضوع الدعاية، فإنه لم يجد أثرا للدعم المقدم من الاتحاد الأوروبي المعلن عنه بصورة مدوية، الذي لا يوجد على ما يبدو إلا كشيء مختلق من وحي خيال أخيه المغربي. بيد أن من دواعي سروره أن الوفد المغربي قد بدأ في الإشارة إلى جبهة بوليساريو بالاسم، وليس ''الطرف الآخر'' فحسب.

٦١ - **السيد زاهد** (المغرب): رد قائلا إن وفد بلده لن يلتزم الصمت أبدا عندما تتعرض المصالح الوطنية للخطر، وبخاصة ليس في قضية عزيزة جدا على قلوب الشعب المغربي. ومن المخجل حقا أن تثار مسألة الصحراء الغربية مرة أخرى، سيما

وأنها موضوع قرارات للجمعية العامة. ودليلا على أنه لم يحرف موقف الاتحاد الأوروبي، فإنه سيرسل نسخة من النص ذي الصلة إلى ممثل الجزائر.

٦٢ - واستطرد قائلا إن مسألة الصحراء الغربية ليست قضية إنهاء استعمار. فأولا وأخيرا، كانت أسبانيا - وليس المغرب - الدولة المحتلة للصحراء. وقد استخدم عبارة جبهة بوليساريو لاضطراره لإطلاق شيء عليها. و ''جيش التحرير'' المغربي هو الذي قام، بالطبع، بتحرير الصحراء الغربية. وعاش الشعب الصحراوي في سلام وتمتع بجميع حقوقه، بما في ذلك حرية التنقل والتعبير. ولا يمكن، مع ذلك، قول نفس الشيء بالنسبة إلى ''اللاجئين'' المحتجزين في معسكرات تندوف. وإذا كان البلد المضيف (لم تكن جبهة بوليساريو، رغم كل شيء، الطرف المسؤول) قد سمح بعودتهم إلى المغرب، لكانت مسألة الصحراء قد سويت منذ أمد طويل.

٦٣ - واختتم قائلا إن ممثل الجزائر يعرف تمام المعرفة أنه لم يثر فحسب قضايا محل توافق في الآراء وأن المجتمع الدولي يسعى حاليا إلى التوصل إلى حل بديل للمشكلة. وسيؤيد المغرب خطة التسوية شريطة إمكان تنفيذها. ولا تزال هناك عقبات متعددة، غير أن حكومته قد عرضت بشهامة الدخول في حوار.

٦٤ - **السيد با علي** (الجزائر): قال إنه مندهش للغاية لأن ممثل المغرب صُدم وانزعج للغاية برده. وإنه لم يستخدم، برغم كل شيء، سوى الحجج القائمة على قرارات الجمعية العامة. وينبغي أن يكون المغرب متأكدا من أن الجزائر لن تلتزم الصمت عندما تتعلق المسألة بالدفاع عن شيء قريب إلى قلبها؛ وأنها ستعبر عن رأيها جهارا كلما وحيثما تعرض حق شعب في تقرير المصير للانتقاص.

٦٥ - وفيما يتعلق بقضية اللاجئين، قال إن الإعادة للوطن جزء لا يتجزأ من خطة التسوية، بيد أنه جرى تجميد الخطة ذاتها بسبب قيام الحكومة المغربية بتقديم التماسات تتعلق بما يربو على ١٠٠ ٠٠٠ شخص. وقد قامت مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، التي تحتفظ بوجود ميداني في تندوف، بسؤال اللاجئين في مناسبات عديدة عما إذا كانوا يرغبون في العودة إلى المغرب. وقد قالت الغالبية الساحقة أنها تفضل الانتظار حتى يجري تنفيذ خطة التسوية وتتم عملية تحديد الهوية، ليتمكنوا من العودة إلى الإقليم الصحراوي في الوقت المحدد لإجراء الاستفتاء.

٦٦ - واختتم قائلا إنه فيما يتعلق بما يطلق عليه الدعم المقدم من الاتحاد الأوروبي أكدت له الرئاسة الحالية للاتحاد أنه لم يجر الإدلاء ببيان من هذا القبيل.

البند ١١٨ من جدول الأعمال: تخطيط البرامج (A/55/6 و A/55/16؛ و A/C.3/55/6)

النظر في الخطة المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥

٦٧ - **السيد رييس رودريغز** (كوبا): أعرب عن أسفه لأن الخطة المتوسطة الأجل لم تكن متاحة في وقت مبكر من العام؛ ولذلك لم تتح الفرصة للجان المختلفة بتقديم تعليقاتها. ويود وفد بلده أن يقدم بضع ملاحظات على البرنامج ١٩ بشأن حقوق الإنسان (A/55/6) (البرنامج ١٩)). ولسوء الحظ فإنه، بالرغم من الرغبات التي أبداها عديد من البلدان النامية، لم

يوضع برنامج لمتابعة الحق في التنمية ولا يزال هذا الحق مدرجا ضمن كثير من القضايا الهامة الأخرى الواردة في الفقرة الفرعية ١؛ ولذلك فإنه يتساءل عن مدى الاهتمام الذي سيولى في الواقع للحق في التنمية. وبناء عليه، يقترح وضع برنامج فرعي جديد يتناول على وجه التحديد الحق في التنمية. وأعرب عن قلقه لأن مكتب مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ينبغي أن يواصل العمل من خلال وكالات الأمم المتحدة وبرامجها وأن يتبع النهج القائم على الحقوق، رغم أنه لا يوجد على ما يبدو أية إجراءات محددة ترمي إلى تعزيز الحق في التنمية.

٦٨ - وأعرب أيضا عن قلقه لأن التركيز الجديد على مؤشرات الإنجاز لا يبرز الأولويات بدقة وسيكون موضع كثير من النقاش؛ وعلى سبيل المثال، فإنه طبقا للفقرة ١٩-١١ (أ)، سيتمثل أحد المؤشرات في عدد اتفاقات التعاون المنفذة بين مكتب مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ووكالات ومنظمات التنمية الرئيسية، ولكن لا يوجد على ما يبدو أي نص على تقييم نوعية وفعالية تلك الاتفاقات.

٦٩ - وانتقل إلى الفقرتين ١٩-١٣ (ب) و (ج)، فقال إن الدعم المقدم للأجهزة المنشأة بموجب معاهدات ووضع خطط عمل تتعلق بصكوك حقوق الإنسان يتجاوزان ولاية المفوضة السامية واختصاصات فرع البرامج الفرعية وخدمات الدعم. وبالمثل، يرى أنه لا توجد ولاية لإنشاء فرقة عمل للاستجابة لحالات الطوارئ كما هو مبين في الفقرة ١٩-٢٠. وفي الواقع، عندما قدمت المفوضة السامية تقريرها إلى لجنة حقوق الإنسان، وجهت وفود كثيرة انتقادات شديدة لتلك الخطوة، التي تتجاوز مرة أخرى ولايتها المنصوص عليها في قرار الجمعية العامة ١٤١/٤٨. ولن تؤدي فرقة العمل تلك إلا إلى زيادة تسييس جهود الأمم المتحدة فيما يتعلق بحقوق الإنسان ولن تحظى كلية بقبول وفد بلده.

٧٠ - **السيد حميد الله** (بنغلاديش): قال إن وفد بلده يعلق أهمية خاصة على البرنامج الفرعي ١ من البرنامج ١٩ (A/55/6 (البرنامج ١٩)). وعلى الرغم من موافقة الوفود على كثير من النقاط، لا تزال هناك اختلافات هامة. ويرى وفد بلده أن الحق في التنمية لم يعالج بما فيه الكفاية. وعلاوة على ذلك، فإنه يفتقد إلى الجوانب الدولية.

٧١ - **السيد هيوارد** (استراليا): قال مرحبا بالإدراج الحاسم لمؤشرات الإنجاز إن من الضروري مع ذلك، إجراء بعض التنقيحات. وأعرب عن اختلافه في الرأي مع ممثل كوبا في أن الحق في التنمية ينبغي أن يشكل برنامجا فرعيا منفصلا، بالنظر إلى أنه لا تزال تجري مناقشة هذا الحق بنشاط في هيئات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة. وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ١، فإن هدف إعمال الحق في التنمية (A/55/6 (البرنامج ١٩)، الفقرة ١٩-٥) يبدو طموحا نوعا ما، سيما وأن إعماله يتوقف على كثير من العوامل الأخرى، مثل الإدارة الجيدة.

٧٢ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٢ (دعم هيئات حقوق الإنسان وأجهزتها)، قال إن توطيد القدرة التحليلية في هيئات رصد تنفيذ معاهدات حقوق الإنسان (الفقرة ١٩-١٣ (أ)) ينبغي إبرازه أيضا في مؤشرات الإنجاز، وكذلك ينبغي الحد من الفترة الزمنية المنقضية بين تقديم التقارير الدورية ودراستها. وقد يكون من الجدير وضع مؤشر لقياس مدى ارتياح المشتركين والمراقبين فيما يتعلق بسير الجلسات.

٧٣ - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٣ (الخدمات الاستشارية والتعاون التقني ودعم إجراءات تقصي الحقائق والأنشطة الميدانية في مجال حقوق الإنسان) قال إن وفد بلده مهتم بوجه خاص بضمان أن توفر الاستراتيجية اعترافا كافيا بأعمال

مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، ولا سيما فيما يتعلق بتقديم المساعدة التقنية لوضع خطط عمل وطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، ودعم الهياكل الأساسية الوطنية لحقوق الإنسان وتعليم حقوق الإنسان. ومؤشرات الإنجاز ينبغي ألا تتضمن فحسب ''سردا'' لخطط العمل والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان (الفقرة ١٩-٢٣ (ج))، بل ينبغي أن توفر مقياسا ما للتقدم المحرز. وسيقدم ملاحظات كتابية بمزيد من التفصيل.

٧٤ - **السيد بهاتي** (باكستان): قال إنه أثناء المناقشة التي دارت في لجنة البرنامج والتنسيق، أصبح من الواضح أنه توجد مشاكل وجرت التوصية بإرجاء إجراء مناقشات أخرى إلى أن تتاح الفرصة للجنة الثالثة للاجتماع. وأشار إلى أن اللجنة الثالثة ستتمكن، أثناء مناقشاتها للموضوع، بمساعدة مما تقدمه اللجنة الثالثة من إسهامات، من القيام على وجه السرعة بحل القضايا ذات الصلة بمجال حقوق الإنسان المتسم بالحساسية، الذي يصعب التوصل إلى توافق في الآراء بشأنه. وفيما يتعلق بالفقرات ١٩-١٣ (ب) و (ج) و ١٩-٢٠، قال إنه يتفق في الرأي مع ممثل كوبا على أن تلك الفقرات بحاجة إلى مناقشة متعمقة، وأشار مرة أخرى إلى أنه ينبغي تناولها في اللجنة الخامسة، بإسهام ودعم من اللجنة الثالثة.

٧٥ - **السيد يو ويتزي** (الصين): أعاد إلى الأذهان أنه بعد اجتماعات لجنة البرنامج والتنسيق، أجرت الوفود المهتمة مشاورات غير رسمية بغية التوصل إلى توافق في الآراء؛ بيد أن الأمر يتطلب مزيدا من الوقت لحل المشاكل القائمة، وعلى سبيل المثال فيما يتعلق بالحق في التنمية وبالفقرتين ١٩-١٣ (ج) و ١٩-٢٠ فضلا عن اختصاصات مختلف الوكالات والهيئات. ولذلك فإنه متفق في الرأي مع ممثل باكستان بأن اللجنة الخامسة ينبغي أن تناقش هذه المسائل بالتفصيل، بمساعدة من الاسهامات المقدمة من اللجنة الثالثة.

٧٦ - **السيد تابيا** (شيلي): وافق بوجه عام على البيان الذي أدلى به ممثل استراليا ووافق أيضا على أنه ينبغي مناقشة البرامج الفرعية بمزيد من التفصيل في اللجنة الخامسة. وشدد على أهمية وجود مؤشرات مناسبة لتحديد التقدم المحرز في ميدان حقوق الإنسان فضلا عن فعالية البرامج الفرعية. ولا تزال هذه المؤشرات تتطلب بعض التنقيح، وعلى سبيل المثال، ينبغي أن تشتمل جميع البرامج الفرعية على المنظور الجنساني وحقوق المرأة.

٧٧ - **السيد كوليتس** (ألمانيا): أعاد إلى الأذهان أهمية الخطة المتوسطة الأجل بوصفها تعبيرا عما تتوقعه الدول من الأمانة العامة. وقال إنه عندما لا تتمكن لجنة البرنامج والتنسيق من التوصل إلى اتفاق بشأن مشروع الخطة، فإن على اللجنة الخامسة أن تجد حلا قبل أن تستطيع الجمعية العامة اعتماد الخطة. وقد كانت المناقشات التي أجرتها اللجنة في دورتها الأخيرة، مع ذلك، ناجحة بوجه عام وسيكون بوسعها تقديم مشروع متفق عليه بشأن ٢٤ من الـ ٢٥ برنامجا إلى اللجنة الخامسة. ولسوء الحظ، فإنه بسبب ضيق الوقت، لم يتسن التوصل إلى اتفاق في الآراء بشأن البرنامج ١٩، ولذلك فإن اللجنة لم تحيل إلى اللجنة الخامسة سوى موجز للآراء المعرب عنها بشأن تلك المسألة والتعديلات التي اقترحتها الوفود، بما فيها ألمانيا.

٧٨ - وشدد على حرص وفده الشديد على أن يكلل اختتام المداولات المتعلقة ببرنامج حقوق الإنسان في اللجنة الخامسة بالنجاح؛ وقال إنه سيشترك بنشاط للتوصل إلى اتفاق بشأن نص هام وتطلعي يصف بدقة المهام المسندة لمكتب المفوضة السامية في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥ ويمكن المكتب من زيادة تطوير أنشطته ومبادراته.

٧٩ - **السيد ويلش** (المملكة المتحدة): أعرب عن تأييده بوجه عام لأعمال مكتب المفوضة السامية، وفيما يتعلق بالخطة المتوسطة الأجل، شدد على أهمية إدراج مؤشرات من شأنها أن تساعد على تقييم فعالية الأعمال المضطلع بها. وفيما يتعلق بالحق في التنمية، وافق على ضرورة التوصل إلى توافق في الآراء في الدورة الحالية للجمعية العامة وأعرب عن تفاؤله لأنه، استنادا إلى التقدم المحرز في جنيف، وتوفر الوقت الكافي، سوف تتمكن الوفود من التوصل إلى توافق في الآراء.

٨٠ - **السيد مقداد** (الجمهورية العربية السورية): قال إن الخطة المتوسطة الأجل ينبغي أن تعبر عن الفهم المشترك للوفود لمهام الأمانة العامة. ولذلك يتساءل لماذا تتناول الفقرة ١٩-٢٠ إنشاء فرقة عمل للاستجابة لحالات الطوارئ داخل الأمانة العامة، بدون وجود ولاية لها. وإنشاء فرقة عمل من هذا القبيل مسألة معقدة وحساسة يمكن أن تصعِّب عمل الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان. وأي مشروع من هذا القبيل يجب أولا أن تناقشه وتفهمه جميع الدول الأعضاء قبل إدراجه في الخطة المتوسطة الأجل.

٨١ - **السيدة مصدوعة** (الجزائر): أعربت عن تحفظاتها الشديدة إزاء الفقرة ١٩-٢٠، بالنظر إلى عدم وجود ولاية لإنشاء فرقة عمل للاستجابة لحالات الطوارئ. وقالت إن إنشاء أي آلية من هذا القبيل يجب أن يجري في إطار ولاية واضحة ووفقا للنظام الداخلي، وينبغي مناقشة هذه المسألة بالتفصيل ليس فقط في اللجنة الخامسة بل أيضا في المناقشات العامة لقضايا حقوق الإنسان. وشددت أيضا على أنه ينبغي اعتماد أي مؤشرات على أساس توافق الآراء عقب إجراء مشاورات مع الدول، ولا سيما في مجال حقوق الإنسان المتسم بالحساسية. وفيما يتعلق بالحق في التنمية، نوهت بأعمال الفريق العامل المعني بالحق في التنمية وأعربت عن أملها في اعتماد مشروع القرار ذي الصلة بتوافق الآراء وأن تولي المفوضة السامية مزيدا من الأولوية لهذا الحق.

٨٢ - **السيد كامبوزانو** (المكسيك): اتفق في الرأي مع ممثل المملكة المتحدة على أن ضيق الوقت هو الذي حال ببساطة دون التوصل إلى توافق في الآراء في لجنة البرنامج والتنسيق، وشدد على ضرورة أن تتيح اللجنة وقتا كافيا لاستعراض التقارير المقدمة إليها. وشدد أيضا على ضرورة تواجد مديري البرامج في جلسات اللجنة لتسهيل مناقشة التقارير فضلا عن الخطة المتوسطة الأجل، ولا سيما بالنظر إلى القصر النسبي في الوقت المخصص.

٨٣ - **السيد عودة** (مصر): قال، فيما يتعلق بالفقرة ١٩-٢٠، إن المفوضة السامية لم تحصل على إذن بإنشاء فرقة عمل للاستجابة لحالات الطوارئ؛ وينبغي حذف ذكر فرقة العمل تلك من التقرير وينبغي أن يعمل مكتب مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في حدود ولايته على النحو الوارد في قرار الجمعية العامة ١٤١/٤٨. وينبغي ايلاء أولوية أعلى للحق في التنمية وسيعمل وفد بلده على كفالة اعتماد مشروع القرار المتعلق بالحق في التنمية بتوافق الآراء. وأعرب عن أمله في أن يتوصل الفريق العامل المجتمع في جنيف الى توافق في الآراء بشأن مفهوم الحق في التنمية كجزء من الحوار المستمر المتعلق بتعريف الحق في التنمية، على النحو المحدد في إعلان الحق في التنمية.

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٥٠.